

الواجب إذا نظر فيه للمعين فعيني وإذا نظر فيه للفعل فكفائي

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم القاعدة التي بعدها قاعدة التي بعدها الواجب اذا نظر فيه الى المعين فعينه الواجب اذا نظر فيه للمعين فعينه - [00:00:00](#)

واذا نظر فيه للفعل فكفائي الواجب اذا نظر فيه للمعين فعينه. واذا نظر فيه للفعل فكفائي من قواعد الواجب التي تقرؤها في كتب الاصول هذه تدل على ان الواجبات الشرعية تنقسم الى عينية والى كفائية. ما الفرق بين العين والكفاء؟ قال اذا نظر الشارع للفاعل - [00:00:23](#)

لا الى ذات الفعل فعيني. واذا نظر الى الفعل لا الى الفاعل فكفائي. عندنا ميت هل يلزم الشارب الجميع ان يغسلوه عينا اذا خلص هذا يجي ذا ويغسل واذا خلص يجي ذا ويغسل وذا فرض عيني هذا وانما عندنا جثة الشارع يقول دبروها - [00:00:52](#) غسلوها لو قام به واحد فاذا لا ينظر الشارع في فروض الكفايات الى اعيان الفاعلين. وانما ينظر الى القيام بالفعل. فاذا قامت طائفة تحصل بها الكفاية في هذا الفعل فهي كافية عند الشارع وتسقط المطالبة عن الجميع. لكن اذا اذا النظر في الكفاء الى ذات الفعل لا الى - [00:01:12](#)

واما الواجب العيني فلا ينظر الشارع فيه الى الفعل فقط لا. الى الفعل والى عين من يفعله. انت تفعله وانت الثاني تفعله. فلا يجزئ فعل غيرك عنك الصلوات الخمس - [00:01:33](#)